

مقصد حفظ الدّين من خلال أخلاق القرآن الكريم

The purpose of preserving the religion through the morals of the Holy Our'an

الدكتور صالحى محمد*

Salhi mohamed

إمام ممتاز بمديرية الشؤون الدينية والأوقاف -تلمسان، sidiboumediene1981@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/11/22 تاريخ القبول: 2025/11/09 تاريخ النشر: 2025/12/07

ملخص:

يعتبر الجانب الخلقي من أعظم أركان الشريعة الإسلامية ومن أدق الأسرار التي وُجدت العبادات لأجل تحصيلها، والقرآن الكريم أعظم كتاب وُجد لتزكية نفوس البشر وترقية العلاقات الأخلاقية بينهم، والذي عن طريقه يتم حفظ الدين الذي يعتبر أجل مقصد. حضّت الآيات القرآنية على مراعاته وحفظه حيث أنه بثاته في المجتمعات والأمم تثبت القيم الأخلاقية وبضياعه تعود الإنسانية إلى البهيمية التي جاء الإسلام للقضاء عليها.

كلمات مفتاحية: حفظ الدين، القرآن الكريم، أخلاق، مقاصد

Abstract:

The moral aspect is considered one of the greatest pillars of Islamic law and one of the most precise secrets for which worship exists, and the Holy Qur'an is the greatest book ever found to purify human souls and promote moral relations between them, and through it the religion is preserved, which is considered the ultimate goal that the Qur'anic verses have urged to observe and preserve. As it persists in societies and nations, moral values are established, and with its loss, humanity returns to bestiality, which Islam came to eliminate.

Keywords: Preserving religion, Koran, ethics, Purposes

* المؤلف المرسل.

مقدمة

إن للجوانب الخلقية علاقة وطيدة بأصول الدين وأساسه، وهو ما بينه النبي ﷺ حين قال: «الإيمانُ بضعٌ وسبعون: أفضلُها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ. وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»، حيث تشترك في معنى العبودية التي هي مناط إيجاد الخليفة على الأرض. وقد قرر القرآن الكريم المعاني الخلقية في التشريع الإسلامي في العديد من المواضع فجعل مقصد الصلاة أخلاقياً في النهي عن الفحشاء والمنكر، والأمر عينه في الزكاة حين جعلها في تطهير النفس وتزكيتها، وهكذا في الحج وغير ذلك من العباد.

ولما كانت مقاصد الشريعة الإسلامية من عوارض المعاني للنصوص الشرعية التي ينبغي تقريرها وتبيين أسسها وآثارها، بما ينعكس على الناس في جلب المنافع بكفالة ضرورياتهم وحاجاتهم وتحسيناتهم، ودرء المفاسد عنهم، وحفظ الدين أساس هذه الكليات المقاصدية الضرورية الخمس التي قررها العلماء فقد ارتبط حفظه بمعان أخلاقية مهمة وجوداً وعدمًا.

الدراسات السابقة

وعند تصفح الكتابات في هذا الموضوع نجد العديد من البحوث التي تعرضت لجوانب من هذا الموضوع نذكر منها:

_ مقصد حفظ الدين مسالكة وآثار الاخلال به"، للأستاذة بن حسي جميلة، والذي تقدمت به كرسالة ماجستير سنة 2015 بجامعة أحمد دراية، بأدوار قسم العلوم الإسلامية، وقد تناولت فيه جوانب أخلاقية من مقصد حفظ الدين وحاولت بحث بعض أجزائه.

_ "الاختلاف في ترتيب المقاصد الضرورية وأثره في الفروع الفقهية"، للأستاذ مسعودي عبد القادر، وهي رسالة ماجستير سنة 2010، جامعة أحمد دراية بأدوار، والذي عُرج فيه على تفاوت النظم الأخلاقية في الشريعة ومعياريها في ترتيبها والترجيح بينها.

_ مقالة للطالبة ليلى سية بإشراف أ.د عبد القادر بن حرز الله بعنوان "المقاصد الأخلاقية وتجلياتها في المنظومة الأصولية والفقهية" بمجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، سنة 2019، العدد 02، المجلد 33، والذي خصصت فيها كل من المطلب الأول في تحديد ثنائية الأخلاق والمقاصد، والمطلب الثالث في تعريف المقاصد الأخلاقية.

الاشكالية

وسنحاول في هذه المداخلة بحث الجانب الأخلاقي في المقاصد من خلال القرآن الكريم كمصدر أول للمقاصد الشرعية، من خلال اختيار حفظ الدين كنموذج لذلك.

وقد جاء عن القرافي أن معرفة الإشكال علم في نفسه، وفتح من الله تعالى (القرافي، 1998، ص122، ج1)

- وهو ما سنحاول في هذه المداخلة تجسيده من خلال الجواب عن الإشكالية المتمثلة في السؤال الآتي: ما هي مظاهر كلية حفظ الدين من خلال أخلاق القرآن؟ وما هي خصائصه؟
- ويتفرّع عليه مجموعة من التساؤلات:
- ماهي المكانة المعرفية والمنهجية لمقاصد الشريعة؟
 - كيف يمكن تفعيل الكليات المقاصدية كأسس لبناء منظومة أخلاقية متكاملة؟
 - كيف يمكن إبراز العلاقة بين كلية حفظ الدين وإرساء الأخلاق القرآنية نظرياً وعملياً؟

المنهج المتبع في الدراسة

قصد الوصول إلى نتائج موضوعية اعتمدت المنهج الوصفي كمنهج أساسي في البحث عن خلال تتبع النصوص القرآنية والحديثية وكذا نصوص العلماء المتعلقة بالجوانب الخلقية التي ترتبط بمقصد حفظ الدين وتوثيقها. مستعينا بالمنهج التحليلي في المواضع التي تفرض التحليل والاستنباط والتّقد كجزء من المنهج التحليلي فيما يستدعي المناقشة العلمية.

عناصر البحث

ويتكون البحث من العناصر التي تتضمنها الخطة الآتية

مقدمة البحث

- تعريف مقاصد الشريعة وأقسامها
- علاقة مقاصد الشريعة بالأخلاق
- مظاهر حفظ الدين من خلال أخلاق القرآن
- خاتمة البحث والتي نقرر فيها أهم نتائج البحث

1. تعريف مقاصد الشريعة وأقسامها

1.1 المعنى اللغوي

تدل مادة "قصد" على معنيين: يدل أحدها على إتيان شيء والتوجّه نحوه، والآخر على اكتناز في الشيء، (ابن فارس، 1979، ص95، ج5)، ومن معانيه القصد والتوسط (الرازي، 1999، ص254)؛ والمعنى الأول هو المقصود أصالة، وهو ما يناسب جوانب الموضوع الذي نعمل على دراسته.

2.1 المعنى الاصطلاحي

رغم ورود كلمة "المقاصد" في كتب كثير من العلماء المتقدمين، كالإمام الغزالي الذي أشار إليها في عدّة مواضع من كتبه الأصولية، والتي ربطها بالمصلحة الشرعية، مبرزاً الكليات الخمس الضرورية المتمثلة في حفظ دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم (الغزالي، 1993، ص174)، و قد جعل

العز ابن عبد السلام (ت 660هـ) كلمة "مقاصد"، عنواناً لكتابه "الفوائد في اختصار المقاصد"، كما نجد الشاطبي يذكر كلمة "مقاصد الشريعة" في عدة مواضع من كتابه الموافقات و يربطها بالعديد من الكليات الأصولية والمعاني المقاصدية التي استنبطها، غير أننا لا نجده يذكر لها تعريفاً جامعاً مانعاً، ويرجع ذلك، حسب وجهة نظرنا، كون هذه المسائل المقاصدية مندرجة ضمن المباحث الأصولية ومتداخلة مع مسائلها مثل ارتباطها بمباحث المصلحة المرسلّة وسدّ الذرائع و مسائل تعليل الأحكام الشرعية و لعلّ أقدم تعريف للمقاصد كان من الإمام الطّاهر بن عاشور حين قال "مقاصد التشريع العامة هي: المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام" (ابن عاشور، 2005، ص 165، ج 3).

لتتوالى بعد ذلك تعريفات الباحثين المعاصرين التي نذكر منها تعريف الدكتور وهبة الزحيلي حيث قال: "هي المعاني والأهداف الملحوظة في جميع أحكامها أو معظمها أو هي الغايات من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كلّ حكم من أحكامها" (الزحيلي، 1986، ص 1017، ج 2). ومنها ما قاله الدكتور محمد اليوبي: "هي المعاني والحكم ونحوها التي رعاها التشريع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد" (اليوبي، 1998، ص 37). وحاصل هذه التعريفات أنّ مقاصد الشريعة هي أهداف وغايات متعلّقة بالنص الشرعي ويظهر أثرها في فعل المكلف.

وقد أجمال ابن عاشور في كتابه "مقاصد الشريعة" الجوانب التأصيلية المتعلقة بالمقاصد الشرعية مثل فهم النصوص وتفسيرها ومعرفة دلالتها، والترجيح بين الأدلة المتعارضة والتوفيق بينها، معرفة أحكام الوقائع التي لم يُنص عليها بالخصوص، وتنزيل الأحكام الشرعية على الظروف المكانية والزمانية، وتحقيق التوازن والاعتدال في الأحكام وعدم الاضطرار (ابن عاشور، 2004، ص 136، ج 2).

3.1 أقسام المقاصد الشرعية

لقد اختلفت نصوص العلماء في تقسيم المقاصد الشرعية لاختلاف اعتبارات ووجوه تلك التقسيمات حيث نجد أن المقاصد قسّمت تارةً باعتبار مراتب المصالح الواجب حفظها، وتم تقسيمها تارة أخرى باعتبار الأصالة والتبعية، وفي حالات تم تقسيمها باعتبار العموم والخصوص، وفي مواضع أخرى يتم تقسيم مقاصد الشريعة باعتبار درجة ثبوتها.

والذي يعيننا في هذه الدراسة الاعتبار الأول -مراتب المصالح الواجب حفظها- حيث قسّمت بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام:

- مقاصد ضرورية، وهي التي لا تقوم مصالح الدين والدنيا ذاتها من غير وجودها، بحيث إذا فقدت انعدم النسق العام الذي تجري مصالح الدنيا وفق قواعده، ونتج على فواتها الفساد والتهارج في سنن حياة، وكذا فوت النجاة والفوز الأخروي وحلول البوار والخسران المبين، يوم القيامة.

- مقاصد حاجية، وهي ما يؤدي إلى تفويت التوسيع على الخلق ووقوع الضيق عليهم، الذي ينتج عنه غالباً الحرج والمشقة المتحققة بفوت المطلوب الشرعي، حيث يؤدي فوات هذه المقاصد على الجملة إلى وجود الحرج والمشقة على المكلفين، وإن كان لا يصل في مجمله إلى مستوى الفساد الشامل والكلي في المصالح العامة.

والمقصود من المقاصد الحاجية أن يتوسل بها إلى رفع الحرج والضيق عن المكلفين، وطريق لحماية الضروريات الشرعية، وخدمتها، وذلك بتحصيل المعاني لصالحها وكمالها.

- مقاصد تحسينية، وهي ما تعلق بتحصيل محاسن العادات وجميلها، وتحقيق مكارم الأخلاق، الذي يحصل الجوانب الجمالية للشريعة الإسلامية والتي لا يلزم من فواتها عموماً الضيق والمشقة. ومثالها: الطهارة الشرعية، وأخذ الزينة في ستر العورة، وتحصيل آداب الأكل وسننه، وغير ذلك من الجوانب التي تبرز زينة الشريعة الإسلامية. (الخادمي، 2001، ص72)

وقد درج أغلب المعاصرين والباحثين على تقرير هذا التقسيم وبحث الجوانب المتعلقة به وهو ما جعله أكثر انتشاراً من الاعتبارات الأخرى في تقسيم مقاصد الشريعة.

ويجدر التنبيه أن هذا التقسيم لا يستلزم التباين بينها، بل نجد معنى التكامل واضحاً فيه؛ حيث إنّه يتوسل بالمقاصد التحسينية إلى حماية المقاصد الحاجية، وخدمة المقاصد الحاجية والضرورية. فالمقاصد الحاجية والتحسينية يقصد منها بالمقام الأول الحفاظ على المقاصد الضرورية وحمايتها مما يعود عليها بالنقض، بحيث أن تكون مقدّمة لها، أو مقارنة لها، أو تابعة لها، وبها يظهر الجوانب الحضارية الراقية والفنية للأمة، ويظهر حُسن منظومتها الأخلاقية ويتّضح كمال أصول الشريعة وسمو تشريعاتها، وصلاحية أسسها لعوارض الزمان والمكان وعظم المصالح المتحققة في الشريعة الإسلامية.

وقد بيّن الشاطبي معنى هذا التفاوت في هذه المراتب بحيث أبرز أن أسس الشريعة الإسلامية لا تجري في تقرير أوامرها ومقاصدها على سُنّة واحدة جامعة مانعة، بل تتفاوت في حسب ما تقرّره من الأهداف والحكم بحيث تختلف الأوامر المتعلقة بالأمر الضرورية عن الأوامر المتعلقة بالأمر الحاجية والتحسينية، وكذا أبرز الاختلاف و التفاوت بين الأمور المكتملة للضروريات والكمالات الضروريات أنفسها، وبين الشاطبي أن الأمور الضرورية و الحاجيات والتحسينيات مُتفاوتة الرتب والدرجات في نفسها حيث أن الكمالات الخمس ليست على رتبة واحدة فحفظ الدّين يتأكد الحفاظ عليه مقارنة بالنفس والعقل وغيرها - و سيأتي تبين اختلاف العلماء في ذلك- وأبرز العديد

من الأمثلة الفقهية والتشريعية [النسبة للأصول الحاجية والتحسينية التي تؤكد معنى التفاوت الذي سبق تقريره (الشاطبي، 1997، ج 3، ص 492).

وتنبئ سنن صلاح وانتظام الأمة واستقامة حال أفرادها بتحصيل المصالح الضرورية وجوداً وعدمًا وانخراط تلك المصالح يؤدي إلى فساد حال الأمة وتدهورها، والنظرة الواقعية لأحوال البشر واستقراء قواعد الشرائع جميعاً بما فيها شريعتنا الإسلامية نجد أن المقاصد الضرورية انحصرت في خمسة أنواع: حفظ الدين، وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسل وحفظ المال كما قرّر الشاطبي -رحمه الله- وهي من المحكمات التي لا تبدل بتبدل الشرائع أصولاً وفروعاً (الشاطبي، 1997، ج 2، ص 20)، وهو ما يجعل المقاصد الشرعية تتميز بالصبغة الإنسانية عبر الزمان والمكان كونها أي الشرائع إنما جاءت لتحقيق سعادة الانسان الدنيوية و الأخروية التي يُنشدّها، كما أنّ هذه المقاصد تُبين جانب المرونة في تشريع الأحكام الذي ينتج عنه التسهيل في تنزيلها على أرض الواقع على اختلاف معطياته، ولعلّ التعمق في دراسة مقاصد الشريعة هو السبيل الأسير للمدافعة الحضارية مع الأمم الأخرى. لا سيّما مع النوازل والتحديات المعاصرة التي تتطلب ذلك (الخادمي، 2001، ص 72).

وقد حاول بعض الباحثين المعاصرين توسيع حيز الضروريات بإضافة مقاصد ضرورية أخرى بناء على تغيير الظروف والجوانب المكانية والزمانية والاجتماعية وغيرها كالشيخ القرضاوي الذي أشار إلى قيم المساواة والحرية والإخاء (القرضاوي، 2006، ص 28)، والدكتور عبد المجيد النجار الذي انفرد بذكر مقصد حفظ البيئة (النجار، 2006، ص 207) وهي في مجملها معان لا يمكن تجاهلها بحال غير أن جعلها قسيمة للكلّيات الخمس يحتاج إلى مزيد بحث لا سيّما وأنها يمكن أن تندرج ضمن تلك الكلّيات الضرورية التي قرّرها المتقدمون.

2. مفهوم الأخلاق

2.1. تعريف الأخلاق

1.1.2 المعنى اللغوي، تَزَخَّرَ المدونات اللغوية بتقرير العديد من المعاني اللغوية لمادة (خلق) تدور حول العادة، والسّجّية، والطبع، والمروءة، والدّين (ابن منظور، 1994، ص 86، ج 10)

2.1.2 المعنى الاصطلاحي، للعلماء العديد من العبارات في إبراز المعنى الاصطلاحي لمصطلح (أخلاق) نذكر منها ما قرّره الجرجاني: "عبارة عن هيئة للنفس راسخة، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصّادر عنها الأفعال الحسنة، كانت الهيئة خلقاً حسناً، وإن كان الصّادر عنها الأفعال القبيحة، سميت الهيئة التي تصدر عنها هي مصدر ذلك خلقاً سيئاً" (الجرجاني، 1985، ص 136).

ومن التعريفات المنتشرة في الدّراسات الأخلاقية ما ذكره ابن مسكويه من كونه أي الخلق حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية. (ابن مسكويه، ص 41)،

وأقرب تلك التعريفات ما قرّره الدكتور عبد الكريم زيدان أن الأخلاق مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النّفس، وفي ضوئها وميزانها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح، ومن ثم يقدم عليه أو يحجم عنه (زيدان، 2001، ص79).

وموضوع الأخلاق هو كل ما يتصل بعمل المسلم ونشاطه الدّنيوي من علاقاته الذاتية وعلاقاته الإنسانية بمختلف متعلقاتها وكذا أعماله الأخروية من جانب ما يتعلق بعلاقته بربه، من حيث التزكية والتربية وتحصيل الأسباب الأخلاقية للنجاة الأخروية. (الخرار، 2009، ص22)

وهو ما يظهر أنّ الأخلاق في الإسلام لها طابعين :

الأول: طابع ديني من حيث أنّها مراد الله من التشريع الدّيني، وأن الواجب تجسيد تلك الأوامر الشرعية فعلاً ومعنى في حياته وهو ما جاء الوحي لتجسيده وتحقيقه وهو ما تتحصل به السعادة والنجاة الأخروية.

الثاني: طابع إنساني من حيث ما يتضمنه الوحي من المبادئ الأخلاقية العامة التي تعرف الانسان على دوره في تحديد واجباته الأخلاقية و تحديد طبيعة مظاهر السلوك الإنساني التي تعبر عن القيم التي يسمو بها لذا تعد الأخلاق روح الإسلام، و لعلّ الفطرة أحسن عبارة قرآنية تترجم هذه المعاني الأخلاقية المشتركة بين الإنسان كما سيأتي تقريره وهو ممّا تفردت به الشريعة الإسلامية عن سائر الشرائع فبينما نجد الكثير من الكتب المقدّسة التي بين أيدينا تحضّ على العنف وتقرير الطبقية والعنصرية بين النّاس نجد الشريعة تقرّر أن لا إكراه في الدّين وأنّ النّاس وجدوا من نفس واحدة وغيرها من المعاني التي تؤسّس لسنة التّعايش بين البشر.

2.2 أقسام الأخلاق

درج علماء الإسلام على تقسيم الإسلام إلى قسمين طبيعية ومكتسبة وهو ما قرّره ابن القيم بتفسيره لداء الاستفتاح في الصلاة من قوله ﷺ: «اللّهم اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ»، حيث ذكر الكسب والقدر. وهو ما يعد تجسيد لتقسيم الخلق إلى طبيعي ومكتسب (ابن القيم، 1996، ص300، ج2).

أولاً: الأخلاق الطبيعية الفطرية: وهي ما يكون جبلياً من أصل المزاج الإنساني وهو قريب ممّا قرره النبي ﷺ بقوله: «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا». مثل الحلم والشجاعة والكرم ونحوه. (ابن مسكويه، ص41)

ثانياً: الأخلاق المكتسبة: وهو تقويم الأخلاق والفضائل بالتربية والتدرب انطلاقاً من التفكير والتدبر ثم تحصيل الوسائل المعينة على تقرير ذلك الخلق وجعله ملكة في النّفس، ذلك بتقوية المعاني الأخلاقية الفطرية أو بتحصيل أخلاق جديدة في النفس البشرية. (ابن مسكويه، ص41)

وقد لفت نظري تقسيم الأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني الذي يبدو أكثر شمولاً وملاءمة لخصوصية الشّخصية الإسلامية حيث جعلها ضمن أربعة أقسام: الأول الأخلاق المتعلقة بجوانب

الصلة بين الإنسان وخالقه كالايمان والتوحيد والاستسلام لله وهي أخلاق باعتبار كونها أمور تدعو إليها الفضائل الخلقية. الثاني: الأخلاق المتعلقة بجوانب الصلة بين الإنسان وبين الناس والتي تظهر صورها في الصدق، والأمانة، والعفة، والعدل، والإحسان، والعفو، وحسن المعاشرة، وأداء الحقوق، وغيرها من الأخلاق المتعدية إلى الآخرين، الثالث: الأخلاق المتعلقة بجوانب الصلة بين الإنسان ونفسه. ومن صورها الصبر على المصائب، والأناة في الأمور، والإتقان في العمل، وغيرها من المعاني التي يدخل ضمنها حسن إدارة الإنسان لنفسه، الرابع الأخلاق المتعلقة بجوانب الصلة بين الإنسان والأحياء غير العاقلة، كالرحمة والرفق وغيرها. (الميداني، 1999، ص 58، ج 1)

3. معالم علاقة مقاصد الشريعة بالأخلاق

تنبني الشريعة الإسلامية على ثلاثة أسس: الأساس العقدي، والأساس الفقهي العملي، والأساس السلوكي، حيث أن الجوانب الأخلاقية تعتبر الهدف من التشريع عموماً بدليل النصوص التي تشير إلى ذلك، ويمكن إبراز علاقة مقاصد الشريعة بالجانب الأخلاقي في النقاط الآتية:

- تُعتبر المقاصد الضرورية الخمسة الإطار المرجعي الذي تندرج تحته كل القيم الأخلاقية الكلية، باعتبارها إنسانية تشترك فيها جميع الأمم، وباعتبارها شرعية مصدرها الوحي، وقد قرّر ذلك د. طه عبد الرحمن في كتابه "سؤال المنهج" حيث قال: "علم المقاصد ينظر في مصالح الإنسان الدنيوية والأخروية ... فالمراد إذا هو أنه ينظر في المسالك التي بها يصلح الإنسان تحقيقاً لصفة العبودية لله. ومعلوم أنّ الصلاح قيمة خلقية تربوية، بل هو القيمة التي تندرج تحتها جميع القيم الخلقية الأخرى، فيكون هو عين الموضوع الذي اختص علم الأخلاق بالبحث فيه" (طه، 2015، ص 73-74)

- أنّ المدخل المقاصدي هو المدخل الفطري الملائم لطبيعة الإنسان؛ فكل عاقل إنّما يطلب مصلحة نفسه، وما يوافق أغراضه الدنيوية والأخروية في دنياه وأخراه، حيث أنّ التقاء طبيعة القوى الفطرية في الانسان مع وظيفته العقلية يحقق للإنسان الكمال الخلقي الذي ينشده (ابن عاشور، 2004، ص 179، ج 3)، وقد بين ذلك الإمام الطاهر بن عاشور أنّ الأصول الفطرية التي جاء بها الإسلام تقريراً وتأكيداً وحضاً عليها إنّما هي من القيم الخلقية المتأصلة في النفوس البشرية التي قد يعتريها الخلل من العوامل الخارجية الناجمة عن إدمان الانحراف وضعف الإرادة التي تصقل النفس بتصفيتها وتخليتها من الرذائل و تربيتها وتحليتها بالفضائل. (ابن عاشور، 2004، ص 183-184، ج 3)

- أصل الأخلاق ومصدرها الأول هو الدين، وفي ذلك يقول الشاطبي: "والشريعة كلها إنّما هي تخلق بمكارم الأخلاق" (الشاطبي، 1997، ص 124، ج 2)، و قرر الامام ابن القيم نحو ذلك و زاد أن التفاوت في الدين هو نتيجة للتفاوت في الأخلاق (ابن القيم، 1996، ص 294، ج 2)، وهي المعاني التي روعيت في تشريع الصلاة مثلاً من حيث كونها تنهى عن الفحشاء والمنكر، والحج من النهي عن الرفث والفسوق

والجدال وقد ذكر الامام الشَّاطبي أنها أي الأخلاق أول ما خوطب به البشر لا سيما في السور المكية. (الشَّاطبي، 1997، ص122، ج2)

- إن تفاوت الأوامر بين الندب والوجوب وتفاوت المناهي بين الكراهة والتحريم ينتج عنه تفاوت مراتب المقاصد الشرعية كما سبق تقريره وهو ما ينتج عنه التفاوت في الجوانب الخلقية بما يناسب قدرة الإنسان واستعداده من جانب و ما يلائم من قدرته على التطبع الخلقي من جانب آخر إذ من غير الممكن صبغ المسلمين كلهم بصبغة خلقية واحدة لا تتفاضل ولا تتفاوت وهو ما قرره الجويني من ربط بين التفاوت المقاصدي والتفاوت الأخلاقي بقوله " (ومن العبارات الرائقة الفائقة المرضية في الإعراب عن المقاصد الكلية في القضايا الشرعية: أن مضمونها دعاء إلى مكارم الأخلاق ندبا واستحبابا، وحتما وإيجابا، والزجر عن الفواحش وما يخالف المعالي، تحريما وحظرا، وكراهية تبين عيافة وحجرا، وإباحة تغني عن الفواحش، كإباحة النكاح المغني عن السفاح، أو تعين على الطاعة، وتعضد أسباب القوة والاستطاعة. ثم لما جبلت النفوس". (الجويني، 1981، ص181)

- يعتبر القرآن أساس العلوم الشرعية والأحكام الخلقية والأسرار الشرعية، ولهذا لم يغفل القرآن عن تقرير العديد من الجوانب الخلقية المرتبطة بتحقيق المقاصد الشرعية من أحكامه و قد ذكر الدكتور الخادمي تقرير القرآن لأنواع كثيرة من المقاصد منها: العبودية لله، الذي ينتج عنه الفلاح الأخروي والتبشير والإنذار بإرسال الرسل وإنزال الكتب، مراعاة لتفاوت القوى النفسية للبشر وتقبلها للفضيلة تبشيرا وإنذارا ومنها التيسير والتخفيف عن الناس في الأحكام الشرعية ومنها رفع الحرج وإزالة الضرر مراعاة لما يطرأ من الأعراض على الإنسان في واقعه، ومن القيم الإصلاح والإرشاد، وتقديره أي القرآن قواعد وأسس الهداية والإصلاح ومن القيم التي حذر منها القرآن -مما قرره الدكتور الخادمي- من جانب المنع النهي عن الفساد والبغي والمنكر والوحدة والاتفاق والقوة، وغيرها من القيم التي تعود على قيم الإصلاح والعدل بالنقض. (الخادمي، 2001، ص31-32)

- تظهر أهمية علاقة المقاصد في الأخلاق في ثلاثة جوانب الأول توجيه السلوك الأخلاقي نحو الهدف تنشده المقاصد الشرعية، الثاني تمييز السلوك الأخلاقي بين الحسن والقبيح، الثالث تعزيز السلوك الأخلاقي ضمن السلوك الإنساني عموما والإسلامي خصوصا ليصبح هيئة راسخة في النفس البشرية.

4. مظاهر حفظ الدين من خلال أخلاق القرآن

4.1 تعريف مقصد حفظ الدين: حفظ الدين يعد أكبر الكليات الخمس وأرقاها، ومعناه تثبيت أركان الدين وأصوله وإحكام أسسه وأحكامه وجودا في الجوانب الإنسانية والحياة الكونية للبشر، وكذلك العمل على التحذير ما يخالف دين الله ويفسد أحكامه، كنشر الشبهات المفسدة للعقل في جوانب البدع ونشر الكفر والشرك في جوانب العقيدة، والرديلة والإلحاد في جوانب الأخلاق، وفي ترك أداء واجبات التكليف من الجانب التشريعي. (الخادمي، 2021، ص81)

وحفظ الدين يكون من جانبين:

الأول جوانب التأسيس (الوجود): وذلك بالمحافظة على ما يقيم أركانه ويثبت قواعده، ويقوي أسسه ويتم ذلك عن طري تصحيح الجوانب العقيدية والعمل بأحكامه التشريعية والحكم بها والدعوة إليه وتبيين محاسنه، وجهاد الأعداء من أجل تمكينه.

الثاني: جوانب المدافعة (العدم): وذلك بدرء المفسدات الواقعية وسد الذرائع المتوقعة التي قد يتوصل بها إلى تلك المفسدات ومن مظاهره تفنيد الأقوال الباطلة والمذاهب الباطلة والتحذير من المشاريع التي تهدم الدين كالتنصير ونحوه. (اليوبي، 1998، ص 194-195)

ونشير إلى اختلاف العلماء في ترتيب الضروريات الخمس إلى مذهبين:

المذهب الأول: تقديم الدين على بقية الضروريات، وهو مسلك جمهور الأصوليين.

المذهب الثاني: تقديم الكليات الأربع (حفظ النفس والعقل والنسل والمال) على مقصد الدين، ولم يعزى إلى قائل معين وإنما ذكره ابن الحاجب في مختصره بصيغة التمريض، واستحسن هذا القول ابن أمير الحاج، وقد رجح الدكتور اليوبي قول الجمهور مبرراً ذلك بالنص والاجماع (اليوبي، 1998 ص 305-311)

والحاصل من هذا الخلاف كما ذكر بعض الباحثين أن سبب هذا الاختلاف اعتباري من حيث مراعاة أصول الدين وفروعه حيث أن من نظر إلى الدين باعتبار أصوله العامة قدمه على سائر الكليات ومن راعى الجوانب الفرعية للدين كبعض الجزئيات الفقهية ونحوه قدم الكليات الأربع (النفس والعقل والمال والنسل) على الدين (مسعودي، 2010، ص 98)

2.4 مكانة القرآن في إبراز مقاصد الشريعة الإسلامية: إن القرآن الكريم هو أساس كل معرفة تنفع الإنسان وأصل كل علم يرفع مقامه، وهو كما وصفه الجرجاني الجامع لكل الحقائق (الجرجاني، 1985، ص 223)

وقد قرر الامام الشاطبي مكانة القرآن في فهم الشريعة عموماً ودرك مقاصدها خصوصاً (الشاطبي، 1997، ص 144، ج 4) يمكن إجماله في النقاط الآتية:

- يعتبر القرآن عمدة الدين وأصل الشريعة ونور البصائر.
- إن القرآن هو الطريق الوحيد الموصل إلى الله وهو الأساس للنجاة.
- أن كون القرآن الأصل والأساس في كل سلوك وعبادة مما هو معلوم بالضرورة في نفس المسلم ذو حاجة إلى برهان على ذلك.
- ضرورة التدبر والنظر في آيات الكتاب العزيز والعمل بمقتضاها لمن رام تحصيل الحكم التشريعية والتفقه في قواعد المقاصد الكلية.
- الاستعانة بالسنة النبوية التي تبين مجمل الكتاب وتبين أهداف التشريع وتوضح للمسلم ما تشابه من ذلك ليتحصل في ذهن المسلم الصورة الاجمالية للأحكام الشرعية.

- الاستعانة بأقوال الأئمة المتقدمين وأسلافنا المتقدمين في فهم آيات القرآن الكريم وما يتحصل منه من المقاصد التي يتوجب فهمها.

ويظهر ذلك فيما قرره الإمام العز بن عبد السلام من أن مقاصد القرآن تتحصل بالأوامر القرآنية التي تتضمن معاني اكتساب المصالح وأسبابها، والمناهي القرآنية التي تمنع اكتساب المفساد والأسباب المؤدية إلى ذلك. (العز، 1991، ص8، ج1)

وجعل الدكتور محمد اليوبي البحث عن مقاصد القرآن من الضرورات للباحث في مقاصد الشريعة الإسلامية بحيث أن المقاصد القرآنية تعتبر بمثابة مقدمة لإدراك الغايات السامية للمعاني التشريعية التي أرادها الإسلام. (اليوبي، 1998، ص475)

3.4 حفظ الدين من خلال أخلاق القرآن الكريم: قد سبق تقرير منهج علماء المقاصد في أن حفظ الدين يكون بالمسالك التأسيسية (جانب الوجود) والمسالك الدافعة (جانب المنع) (بن حسي، 2015، ص42)

أ. مسالك التأسيس

- الدعوة إلى الله: ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمُ الْبَالِغَةَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (125) سورة النحل: 125، حيث ربطت هذه الآية الدعوة إلى الدين بحسن الخلق في جميع منازل الدعوة سواء في الموعظة أو حتى في الجدل، وهو ما جاء في سورة العنكبوت من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْبَالِغَةِ هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ سورة العنكبوت 46، فالدعوة في عمومها مبنية على الرفق واللين ومخاطبة العقول البشرية بالمعرفة والبراهين الكونية، كما نجد أن القرآن يؤسس للجوانب السلوكية في المناظرات مع المخالفين بأن تراعى فيها الجوانب الأخلاقية التي تعين على الوصول إلى الحق وليست المناظرات التي تنبني على الخوض و اللغظ وغيرها من سفاسف الأخلاق.

- الحرية في الاختيار: حيث يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ سورة البقرة: 256، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره: "أي: لا تكرهوا أحدا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلالة وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكروها مقسورا" (ابن كثير، 1998، ص521، ج1)، وتكاد الشريعة الإسلامية أن تكون الوحيدة على ظهر الأرض التي أسست لهذا المجال الرحب في الاختيار كما أن هذا المقصد مرتبط بتحمل المسؤولية في تشريع حد المرتد حيث نجد في هذا التشريع التأكيد على معنى التروّي والتريث في اعتناق الإسلام وترك العجلة حتى تحصل القناعة من جانب ولا يقع في إثم وعقوبة الردّة من جانب آخر.

- التيسير في الدين: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّثْلَ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ إِنْزِيلَهُمْ هُوَ سَبِّحُكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾

سورة الحج: 78، وفسرها الواحدي بأن الله سهل الشريعة بالتخفيف، (الواحدي، 1995، ص 742)

ومثله في دعاء آخر البقرة ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا

لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا

وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ

الْكَافِرِينَ ﴿286﴾ سورة البقرة: 286، وهو ما قرره النبي ﷺ حين بعث أبا موسى الأشعري ومعاذا

إلى اليمن. فقال: "يسرا ولا تعسرا. وبشرا ولا تنفرا". (مسلم، 1955، رقم: 1733، 1359/3)

- إقامة شعائر الدين: حيث ربط القرآن شعائر الدين بالقيم الأخلاقية السامية وجعلها لازمة لها،

ومن أمثله ما ذكره سبحانه في شعيرة الأضحية والهدي حين قال: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ

شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ

وَالْمُعْتَصِرَ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿36﴾ سورة الحج: 36، حيث ربط قيمة الاطعام والانفاق

به الشعيرة، وقال في شعيرة الحج: ﴿إِلْحَاجُ أَشْهُرٍ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا

فُسُوفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ سورة البقرة: 197، وقد قال محمد رشيد رضا في تفسيره: "... فتكون

هذه المناهي كلها آدابا لسانية" (رضا، ص 182، ج 2)، بل رتب النبي ﷺ الأجر الجزيل لمن حج ولم يرفث

ولم يفسق بأن يرجع كيوم ولدته أمه.

ومنها قوله عن الصلاة ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى

عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿45﴾ سورة العنكبوت: 4، وقد ذكر

ابن تيمية في تفسيرها: "يان لما تتضمنه من دفع المفسد والمضار، فإن النفس إذا قام بها ذكر الله ودعاؤه

-لا سيما على وجه الخصوص- أكسبها ذلك صبغة صالحة تنهاها عن الفحشاء والمنكر كما يحسه الإنسان

من نفسه" (ابن تيمية، 2004، ص 192، ج 2) ويظهر أثر الشعائر الإسلامية في تقويم السلوك من خلال حديث

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله إن فلانا يُصلي الليل كله فإذا أصبح سرق قال: «سينهاه

ما تقول». (ابن حبان، 2012، رقم: 198، 232/1)

- الجهاد لإقامة الدين: يعتبر الجهاد في سبيل الله حماية للدين وإنقاذاً للمستضعفين وتحطيم للعوائق التي تحول دون نشر الدين، ورغم معنى القوة التي تحويه هذه العبادة نجد العديد من الآيات التي تربط الجهاد بالجوانب الخلقية كقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (190) سورة البقرة: 190، حيث نجده يحض على تجنب الاعتداء وما في معانيه من الفساد والاكتفاء بمداخلة العدو المقاتل، ونجده في مواضع يعلي قيمة السلام في الجهاد مثل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ إِعْرَضْتُمْ عَنْكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفَوْا الْيَكُومَ أَلَسَلَمْ فَأَجَلَّ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ (90) سورة النساء: 90، وقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (61) سورة الأنفال: 61، وهذه القيم الأخلاقية في القتال كانت وصية النبي ﷺ لأصحابه في الحرب كما في حديث ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «أَخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْدِرُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَمُتُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوُلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ». (أحمد، 1995، رقم 2728، 218/3)

ب. مسالك الدفع

- النهي عن الشرك: وقد وصفه القرآن بأحط قيمة أخلاقية عند الإنسانية وهو الظلم حيث قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ءَالَمٌ وَهُمْ مُّهُتَدُونَ﴾ (82) سورة الأنعام: 82، وقد نقل الامام الطبري في تفسيره العديد من الآثار التي فسرت الظلم بالشرك (الطبري، ص 493-495، ج 11)، حيث ارتبط الشرك في هذا الموضوع بأعظم قيمة ينفر منها البشر وهو الظلم، وجعلت الآية لازم التوحيد قيمة الأمن وقيم السلم التي ينشدها البشر جميعهم.

- النهي عن الجهل والأخلاق الصارفة عن معرفة الدين وإقامته: وقد ارتبط العلم بأعظم أصل يحفظ الدين وهو التوحيد فقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (18) سورة آل عمران: 18، حيث مدح سبحانه العلماء وقرن شهادته العلية بشهادتهم ثم ربط ذلك بقيمة أخلاقية عظيمة وهي الانصاف بالقسط والعدل في أفعاله وتدييره بين عباده.

ونهى الجدل بغير علم فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَبْتِهُمُ﴾
 ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (56)
 سورة غافر: 56، حيث بينت الآية أن انعدام العلم ينتج عنه المراء والتكبر والجدال على غير هدى وهو من
 صوارف معرفة الحق كقوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ
 الْهُدَى﴾ (23) سورة النجم: 23، ويرتبط الحض على العلم في القرآن بمدح العلماء وبيان رفعتهم الذي ينتج
 عنه رفعة الدين وحفظه كقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
 خَبِيرٌ﴾ (11) سورة المجادلة: 11.

- التحذير من الردة: لقد حذرت النصوص القرآنية من الردة عموماً فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ
 عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ
 النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (217) سورة البقرة: 217.

ثم فصل سبحانه ارتباط التمسك بالإسلام بقيمة أخلاقية مهمة وهي الترابط الاجتماعي الذي يعين
 على حفظ الدين بخلاف الردة التي ترتبط بقيمة الانفصال عن المجتمع الذي يترتب عنه هدم أسس الدين
 في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَمَا يَكُنْ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ يُحْجِبُهُمْ وَيُجِيبُهُمْ أَدْلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَضَ
 عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَكِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (54)
 سورة المائدة: 54، فالتواضع للمؤمنين وهو قمة الترابط الاجتماعي الذي ينتج عنه الحفاظ على الدين في المجتمع
 بخلاف الردة، ولهذا نجد النبي ﷺ يربط الردة بالتفكك الاجتماعي في قوله " التارك لدينه المفارق
 للجماعة" (مسلم، 1955، رقم: 1676، 1302/3)

- هجر من يبتدع ويمرأ بالدين: ويعتبر هجر الرذيلة فضيلة في نفسها ومن شواهد قوله تعالى: ﴿وَقَدْ
 نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا
 فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِمْ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ (140)
 سورة النساء: 140، وفي هذا المعنى يقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبًا

مَنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافَرُ أُولَئِكَ ﴿ سورة المائدة: 57، ويقول أيضاً: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيْ ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِيْ حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿68﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرِى لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ ﴿69﴾ وَذَرِ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ لَعبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ رَبَّهُمْ أَنَّ تَبَسَّلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا سَفِيعٌ ۚ وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلٌّ لَدَلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿70﴾ سورة الأنعام: 68-70، بل إن الاستهزاء خلق ذميم في نفسه لا يقترفه إلا أراذل الناس. الذين يترفع الانسان عن مخالطتهم، وهو ما قرره الامام مالك حين سئل عن أهل الأهواء أيسلم عليهم قال مالك: "أهل الأهواء بئس القوم لا يسلم عليهم واعتزالهم أحب إلي" (ابن معين، 1979، ص 258، ج 3) حيث أن تكثير سواد أهل الباطل يهدم أسس الدين.

- التحذير من التشرذم والتفرق في الدين: تعتبر الوحدة أعظم مبدأ أخلاقي يحفظ الدين، والتفرق والتشرذم أعظم ما يهدمه وهو ما قرره سبحانه بقوله: ﴿ مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلٌّ حَرْبٌ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿32﴾ سورة الروم: 32، وبين سبحانه أنَّ التفرق سنة كونية تهلك كل الأمم والأديان فحذر المؤمنين من محاكاتهم في هذا الخلق فقال: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿105﴾ سورة آل عمران: 105.

وربط سبحانه التفرق والتنازع بخلق البغي والظلم الذي هو العلة في اندثار الأمم والأوطان فقال سبحانه: ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيْ مَا اخْتَلَفُوا فِيْهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيْهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيْهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿213﴾ سورة البقرة: 213.

خاتمة

من خلال ما سبق يمكن أن نخلص إلى النتائج الآتية:

- يعتبر مقاصد الشريعة علم مؤسس للمباحث الأخلاقية من خلال التركيز على مصالح الناس ودفع الضرر عنهم حيث يمكن استثماره كعلم لأصول الأخلاق، ولهذا ينبغي الاهتمام بهذا العلم مدارساً وتحقيقاً لمسائله وكتبه وتخصيص حيز مهم له في البحوث والتظاهرات العلمية ومن ثمّ تفعيله على أرض الواقع.

- إن اعتماد المنهج المقاصدي لا يعني الاقتصار على إعماله في مقارنة القضايا النظرية والفقهية فحسب بل ينبغي أن يشمل القضايا الأخلاقية كونها مستقاة من النص القرآني بالدرجة الأولى والذي تخضع نصوصه لأصول الفقه لفظاً وعلم مقاصد الشريعة معنى وربط اللفظ بالمعنى في دراسة النص الشرعي له الأثر الكبير في إبراز جوانب الدين الأخلاقية المرتبطة بجوانب العقيدة والعبادة وهو ما ينبغي إبرازه في الدرس التفسيري والفقهية وغيره من مجالات البحوث الشرعية.

- ضرورة الاهتمام بالدرس الأخلاقي المبني على مراعاة الترابط بين الجوانب الأخلاقية والمعاني الكامنة في الكليات الخمس لمقاصد الشريعة وما يكملها من حاجيات وتحسينيات، والتنظير للأسس الأخلاقية في الشريعة له أهمية قصوى في ظلّ تكالب القيم المادية على الأمم و استفحالها والتدافع مع الأمم في الجانب الأخلاقي يحتم علينا التسلح بكتابة أخلاقية ممنهجة ومؤسسة على أصول ومبادئ، والأمة الإسلامية تمتلك ثروة من الكتابات المقاصدية يمكنها أن تكون الأساس لنظام أخلاقي قرآني يخرج الإنسانية من ظلام المادية الدامس.

- لم يعد الاتحاد المعاصر مجرد إنكار للخالق بل صار منظومة أخلاق تسوقها أجهزة عالمية عبر عالم الصورة والتواصل الاجتماعي هدفها الأساس هدم معاني الدين في العالم ولهذا يتحتم على أمة الإسلام أن تكون منظومتها الأخلاقية المؤسسة على الأسس المقاصدية الصلبة الدرع الذي تنقي به والسيف الذي تتدافع به مع تيارات الاتحاد في جميع المجالات

- يعتبر حفظ الدين أساس الكليات الشرعية الضرورية ودراسة الجانب الأخلاقي منه هو بيان لشمول الدين لجميع نواحي الحياة التشريعية والأخلاقية وهو إبراز لمعنى التكامل بين مجالات الشريعة في داخلها وقوتها في مخاطبة العقل والوجدان معا.

- ضرورة التدبر المقاصدي لآيات القرآن الكريم وربطه بالجانب الأخلاقي وهو ما ينبغي تجسيده في الدروس المسجدية والبرامج الدينية الاعلامية الذي هو إحياء للعقول وتزويدها بعامل الحركة الفكرية عن طريق التدبر المقاصدي ومن ثمّ تجسيده على أرض الواقع عن طريق الأخلاق

- يعتبر بناء منظومة أخلاقية قرآنية المصدر ضرورة ملحة في بناء الأسرة ومحاربة تفككها وأخلقة الجوانب الاقتصادية ومحاربة الفساد المالي، وكذا أخلقة المجتمع بإرساء أسس التضامن وتقوية

الإحساس الوطني لديه، وغيرها من المجالات التي يكون صبغها بمنظومة أخلاقية قرآنية ضمانا لحفظها وتقوية بنيانها.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- أحمد، أحمد بن حنبل، مسند أحمد، (1995)، مسند أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، ط1، القاهرة، دار الحديث.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (2012)، صحيح البخاري، ط1، دار التأصيل، القاهرة.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، (2004)، مجموع الفتاوى، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- الجرجاني، علي بن محمد الشريف، (1985)، التعريفات، بيروت، دار الكتاب العربي.
- الجويني، أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله، (1981)، غياث الأمم في التياث الظلم، مكتبة نهضة مصر.
- ابن حبان، محمد بن حبان البُستي، (2012)، صحيح ابن حبان، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص أي ديمير، ط1، بيروت، دار ابن حزم.
- الخادمي، نور الدين، (2001)، علم المقاصد الشرعية، الرياض، مكتبة العبيكان.
- الخراز، خالد، (2009)، مَوْسُوعَةُ الْأَخْلَاقِ، الكويت، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، (1999)، مختار الصحاح، بيروت، المكتبة العصرية.
- رضا، محمد رشيد، (د.ت.ط)، تفسير المنار، الهيئة المصرية للكتاب.
- الزحيلي، وهبة، (1986) أصول الفقه الإسلامي، دمشق، دار الفكر.
- ابن الشاط، قاسم بن عبد الله، (1998)، إدرار الشروق على أنواء الفروق، بيروت، دار الكتب العلمية.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (1997)، الموافقات، الرياض، دار ابن عفان.
- الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري، مكة المكرمة، دار التربية والتراث.
- طه عبد الرحمن، (2015)، سؤال المنهج في أفق التأسيس لأنموذج فكري جديد، بيروت، المؤسسة العربية للفكر والإبداع.
- ابن عاشور، الطاهر، (2005)، مقاصد الشريعة الإسلامية، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- عبد الكريم زيدان، (2001)، أصول الدعوة، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- العز بن عبد السلام، (1991) قواعد الأحكام في مصالح الأنعام، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (1993) المستصفى في أصول الفقه، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ابن فارس، أحمد بن فارس القزويني، (1979)، معجم مقاييس اللغة، بيروت، دار الفكر.

- القرافي، أحمد بن إدريس، (1998)، الفروق، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (1996)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (1998)، تفسير القرآن العظيم، بيروت، دار الكتب العلمية.
- مسلم، مسلم بن الحجاج، (1955)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، مكتبة الثقافة الدينية.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، (1994)، لسان العرب، بيروت، دار صادر.
- الميداني، عبد الرحمن حبنكة، (1999)، الأخلاق الإسلامية وأسسها، دمشق، دار القلم.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، (1995)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دمشق دار القلم.
- اليوبي، محمد سعد، (1998)، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، السعودية، دار الهجرة.

الدوريات

- بن حسي، جميلة، (2015)، مقصد حفظ الدين مسالكه وآثار الاخلال به، أدرار، جامعة أحمد دراية، قسم العلوم الإسلامية.
- مسعودي، عبد القادر، (2010)، الاختلاف في ترتيب المقاصد الضرورية وأثره في الفروع الفقهية، ماجستير، أدرار، جامعة أحمد دراية.

<https://plus90.net/ara-shkl>